

وهذا القيد لا يتحقق إلا بمعرفة الأمور الآتية: ● ترتيب الأدلة كترتيب من حيث الأعلى فالأدنى، فالقرآن مثلاً مقدم على السنة والسنة مقدمة على الإجماع على القياس، ● كما ينبغي له أيضاً معرفة رتب الأدلة من حيث القطع والظن فلا يقدم ظنياً على قطعي . ● معرفة شروط الاستدلال بهذه الأدلة كشروط الاستدلال بالإجماع أو القياس، ● معرفة القواعد التي يدفع بها التعارض الواقع بين الأدلة، وذلك لأن الأدلة قد تتعارض ظاهراً